

Distr.
GENERAL

A/52/610
20 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٨١ من جدول الأعمال

صون الأمان الدولي

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميلوس كوتيريك (سلوفاكيا)

أولاً - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "صون الأمان الدولي" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة عملا بقرار الجمعية العامة ٨٠/٥٠ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥.

٢ - وفي جلستها العامة الرابعة، المعقدة في ١٩ أكتوبر/سبتمبر ١٩٩٧، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي جلستها العامة الثانية، المعقدة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، قررت اللجنة الأولى عقد مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود من ٦٢ إلى ٨٢. وعقدت المناقشة العامة في الجلسات من الثالثة إلى الثالثة عشرة، المعقدة من ١٣ إلى ١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/52/PV.3-12). أما المناقشات المنظمة لمواضيع محددة بشأن النهج المواضعي المتبع فعقدت في ٦ جلسات رسمية، من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. كذلك، نُظر في مشاريع القرارات المتعلقة بالبنود في الجلسات من الخامسة عشرة إلى السابعة عشرة، المعقدة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.15-17)؛ واتخذت إجراءات بشأنها في الجلسات من الثامنة عشرة إلى الرابعة والعشرين، المعقدة من ١٠ إلى ١٤ وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (A/C.1/52/PV.18-24).

٤ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان (A/52/373):

(ب) رسالة مؤرخة ٧ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة يحيل بها نصوص الإعلانات الختامية الصادرة عن رؤساء دول وحكومات منظمة المؤتمر الإسلامي في الدورة الاستثنائية للقمة الإسلامية، المعقدة في إسلام آباد في ٢٣ آذار / مارس ١٩٩٧ (AS/51/915) (S/1997/433):

(ج) رسالة مؤرخة ١٤ آذار / مارس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي وبيلاروس لدى الأمم المتحدة (A/52/92):

(د) رسالة مؤرخة ١٦ نيسان / أبريل ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة (A/52/123-S/1997/331):

(ه) رسالة مؤرخة ٢٨ نيسان / أبريل ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليتوانيا لدى الأمم المتحدة (A/52/129):

(و) رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان / أبريل ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأذربيجان وجورجيا لدى الأمم المتحدة، يحيلان بها نص القرار ١١١٩ (١٩٩٧) بشأن التزاعات في منطقة ما وراء القوقاز، الذي اتخذته الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا في ٢٢ نيسان / أبريل ١٩٩٧ (A/52/130-S/1997/345):

(ز) رسالة مؤرخة ١٥ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي والصين لدى الأمم المتحدة (A/52/153-S/1997/384):

(ح) رسالة مؤرخة ٢٨ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، يحيل بها نص الاتفاق التأسيسي بشأن العلاقات المتبدلة والتعاون والأمن بين منظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الروسي، المبرم في باريس بتاريخ ٢٧ أيار / مايو ١٩٩٧ (A/52/161-S/1997/413):

(ط) رسالة مؤرخة ٢٩ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (A/52/163):

(ي) رسالة مؤرخة ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لاستونيا وأوكرانيا وبولندا ولاتفيا ولитوانيا لدى الأمم المتحدة، يحيلون بها نص البيان المشترك الصادر عن رؤساء استونيا وأوكرانيا وبولندا ولاتفيا ولituania في تالن بتاريخ ٢٧ أيار / مايو ١٩٩٧ (A/52/171):

(ك) رسالة مؤرخة ٦ حزيران / يونيو ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي وأوكرانيا لدى الأمم المتحدة (A/52/174):

(ل) رسالة مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة (A/52/188):

(م) رسالة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليونان لدى الأمم المتحدة، يوجه فيها الانتباه إلى إعلان سالونيكي المتعلق بعلاقات حسن الجوار والاستقرار والأمن والتعاون في منطقة البلقان، والصادر عن اجتماع وزراء خارجية بلدان جنوب شرق أوروبا المعقود في سالونيكي باليونان يومي ٩ و ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (A/52/217-S/1997/507):

(ن) رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة (A/52/230):

(س) رسالة مؤرخة ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي وأذربيجان لدى الأمم المتحدة (A/52/253):

(ع) مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لألبانيا لدى الأمم المتحدة (A/52/254-S/1997/567):

(ف) رسالة مؤرخة ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأوكرانيا ورومانيا ومولدوفا لدى الأمم المتحدة (A/52/257):

(ص) رسالة مؤرخة ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة لدى الأمم المتحدة (A/52/301-S/1997/668):

(ق) رسالة مؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة (A/52/322):

(ر) رسالة مؤرخة ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي وأرمينيا لدى الأمم المتحدة (A/52/331):

(ش) رسالة مؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لبولندا ولithuania لدى الأمم المتحدة (A/52/362):

(ت) رسالة مؤرخة ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لسانت كيتس ونيفيس لدى الأمم المتحدة (A/52/368):

(ث) رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي ومصر لدى الأمم المتحدة (A/52/405-S/1997/758):

(خ) رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة، يحيل بها نص البيان الصادر عن الاجتماع الثامن والعشرين لمنتدى جنوب المحيط الهادئ، المعقود في راروتوونغا خلال الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/413):

(ذ) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها نص البيان الصادر عن اجتماع وزارة خارجية ورؤساء وفود دول حركة بلدان عدم الانحياز في الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة، المعقود في نيويورك يوم ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/447-S/1997/775):

(ض) رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة (A/52/564-S/1997/847):

(آ) رسالة مؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (A/52/565):

(ب ب) رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (A/52/570-S/1997/854):

(ج ج) رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للصين والولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (A/52/581-S/1997/871):

(د د) رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبلغاريا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها نص البيان المشترك الصادر عن اجتماع وزارة دفاع دول جنوب شرق أوروبا المشاركة فيمبادرة الشراكة من أجل السلام، وعضو منظمة حلف شمال الأطلسي (ناتو) الإقليميين تركيا واليونان، وعضو الناتو إيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية، الذي انعقد في صوفيا يوم ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ (A/C.1/52/4).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.34 و Rev.1

- ٥ - في الجلسة السابعة عشرة، المعقدة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة - بنيابة عن إسبانيا واستونيا وألمانيا وأندورا وأيرلندا وايسلندا وإيطاليا والبرتغال

وبليجيكا وبلغاريا والبوسنة والهرسك وبولندا وتركيا والجمهوريّة التشيكيّة وجمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهوريّة مولدوفا والدانمرك ورومانيا والسويد وفرنسا وفنلندا ولوكسمبورغ والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليّة والنرويج والنمسا وهنغاريا وهولندا واليونان بعرض مشروع قرار معنون "تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان (A/C.1/52/L.34)". وبعد ذلك، انضمت سان مارينو وسلوفاكيا وسيراليون وقبرص وموناكو والولايات المتحدة الأمريكية إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - وفي جلستها الحادية والعشرين، المعقدودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، كان موضوعاً على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.1/52/L.34/Rev.1) مقدم من مقدمي مشروع القرار A/C.1/52/L.34، الذي انضم إليهم فيما بعد ألبانيا وأوكرانيا وكندا، تضمنَ التغييرات التالية:

(أ) أدرجت فقرة ديباجية جديدة بعد الفقرة الخامسة من الديباجة، نصها كما يلي:

"وإذ تؤكد أهمية نتائج اجتماع قمة رؤساء دول وحكومات بلدان جنوب شرق أوروبا المعقود في كريت باليونان، يومي ٣ و ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، بالنسبة للسلام والأمن وحسن الجوار والاستقرار والازدهار في المنطقة":

(ب) في الفقرة ٤ من المنطوق، استعيض عن عبارة "نتائج أولية" بعبارة "نتائج مبكرة".

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح A/C.1/52/L.34/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراراتها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ الذي يتضمن مرفقه إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وإلى قراراتها ٦٢/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٨٤/٤٨ باء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٨٠/٥٠ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الأنشطة الرامية إلى تحقيق السلام والاستقرار والأمن والتعاون والتنمية الاقتصادية المستدامة في منطقة البلقان،

وإذ تؤكد تصميمها على وجوب تعزيز جميع الأمم في وئام وحسن جوار،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى توطيد منطقة البلقان كمنطقة سلام وأمن واستقرار وحسن جوار، بما يسهم في صون السلام والأمن الدوليين ويزيد من إمكانيات تحقيق التنمية المستدامة والرخاء لجميع شعوب المنطقة،

وإذ تلاحظ رغبة دول البلقان في تنمية علاقات حسن الجوار فيما بينها والعلاقات الودية مع جميع الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي،

وإذ تؤكد أهمية نتائج اجتماع قمة رؤساء دول وحكومات بلدان جنوب شرق أوروبا المعقود في كريت باليونان، يومي ٣ و ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، بالنسبة للسلام والأمن وحسن الجوار والاستقرار والازدهار في المنطقة،

وإذ تعرب عن تأييدها للجهود الدولية الرامية إلى تنفيذ الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك الذي وقع عليه بالأحرف الأولى في دايتون، أوهايو، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، ثم وقع في باريس في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥^(١)،

وإذ تعرب أيضاً عن تأييدها لميثاق الاستقرار في أوروبا المعتمد في باريس في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٥، وعملية تحقيق الاستقرار وعلاقات حسن الجوار في جنوب شرق أوروبا (مبادرة روایومون)، ومبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا، وأنشطة مبادرة وسط أوروبا، وعن تأييدها أيضاً للعملية المشتركة بين دول البلقان التي استهلتها إعلان صوفيا الصادر في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٦ ثم عززها إعلان سالونيك بشأن علاقات حسن الجوار والاستقرار والأمن والتعاون في منطقة البلقان^(٢)،

وإذ تؤكد أهمية حسن الجوار وتنمية العلاقات الودية فيما بين الدول لتعزيز التعاون الدولي وحل المشاكل بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

(١) انظر: A/50/790-S/1995: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الوثيقة S/1995/999.

(٢) A/52/217-S/1997/507، المرفق الأول.

وإذ تأخذ في الاعتبار أهمية التعاون الجاري بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان^(٢)،

وإذ تحيط علما بمداولاتها المتعلقة بهذا الموضوع في دورتها الحالية،

وإذ تضع في اعتبارها التزامات جميع الدول بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

١ - تلاحظ مع الاهتمام آراء بعض الدول بشأن تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان، الواردة في تقرير الأمين العام؛

٢ - تؤكد أهمية قيام جميع دول البلقان بتعزيز التعاون المتبادل في جميع الميادين، بما في ذلك في ميدان التجارة وغيرها من أشكال التعاون الاقتصادي، والنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية، وحماية البيئة، والنهوض بالعمليات الديمقراطية، وتعزيز حقوق الإنسان، وتنمية العلاقات الثقافية والرياضية؛

٣ - تطلب إلى جميع دول البلقان أن تسعى إلى تنمية علاقات حسن الجوار وأن تضطلع باستمرار بأنشطة انفرادية ومشتركة، بما في ذلك اتخاذ تدابير لبناء الثقة حسب الاقتضاء، ولا سيما في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

٤ - تطلب أيضا إلى جميع دول البلقان والدول المهتمة الواقعة خارج هذه المنطقة أن تشرك بنشاط في المفاوضات المتولدة في المادة الخامسة من المرفق الأول - باء للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك، وأن تدعم هذه المفاوضات، بغية التوصل إلى نتائج مبكرة؛

٥ - تطلب إلى المنظمات الدولية ذات الصلة والهيئات والمنظمات المختصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن تواصل دعم ومساعدة العملية الجارية لتنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان وتدعوها إلى إطلاع الأمين العام على أنشطتها وموافقتها بآرائها في هذا الشأن؛

٦ - تؤكد أن تعزيز اشتراك دول البلقان في اتفاقيات التعاون في القارة الأوروبية يؤثر إيجابيا في الحالة السياسية والاقتصادية في هذه المنطقة، كما يؤثر إيجابيا في علاقات حسن الجوار بين جميع دول البلقان.

٧ - تحث على تطبيع العلاقات بين جميع دول منطقة البلقان؛

- ٨ - تؤكد ضرورة التقييد تقيداً تماماً بمبادئ المساواة في السيادة، والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي، وحرمة الحدود الدولية، وعدم التدخل في الشؤون التي تدرج أساساً في نطاق الاختصاص الداخلي لأي دولة؛
- ٩ - تؤكد إلحاحية تحقيق هدف دول البلقان أن تصبح منطقة سلام واستقرار وأمن وتعاون وتنمية اقتصادية مستدامة؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل التماس آراء الدول الأعضاء، ولا سيما دول منطقة البلقان، وآراء المنظمات الدولية ذات الصلة والهيئات والمنظمات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بشأن تنمية علاقات حسن الجوار في المنطقة وبشأن التدابير الرامية إلى إقامة السلام والاستقرار والأمن والتعاون والتنمية الاقتصادية المستدامة في منطقة البلقان، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، آخذًا في الاعتبار، في جملة أمور، الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء في هذا الشأن؛
- ١١ - تقرر أن تنظر في تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع في دورتها الخامسة والخمسين.

- - - - -